

المجلس (627) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

والبخاري رحمه الله باب اجابة الحاكم الدعوة يعني اذا دعي الى وليمة آهل يجيب اليها او لا يجيب اليها اه اورد في هذا اثر عن عثمان رضي الله عنه - [00:00:01](#)

وان هو جاب عبد للمغيرة يعني اجاب دعوته تدعه الى طعام دعاه الى طعام فاجاب دعوته رضي الله تعالى عنه وارضاه واورد في حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه - [00:00:27](#)

حديث أبي موسى الشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العاني واجب الدعوة واجبوا الداعي فكوا فكوا العاني واجبوا الداعي والعاني هو الاسير يعني معناه انه - [00:00:49](#)

نفك من ايدي الاعداء بان يبذل الشيء الذي يخلصه منهم الذي يخلصه منهم سيفك العاني الذي هو الاسير ببذل مال في سبيل تخلصه سلامته من الاسر وكذلك قال اجبوا الداعي - [00:01:11](#)

يعني ان آآ ان المسلم اذا دعا اذا اخاه المسلم دعوة فانه يجيئه اليها فانه يجيئه اليها وایراد البخاري رحمه الله هذا الحديث في هذا الباب يعني فيه الاشارة الى - [00:01:41](#)

ان الحاكم له ان يجيب الدعوة اذا دعي لكن لا يميز بعض الناس على بعض اذا كان لهم علاقة في الخصومات لا يميز بعضهم على بعض بان يجيب احد يمتنع عن احد - [00:02:05](#)

من العلماء من استحب للقاضي ان يتنتزه وان يبتعد عن اجابة دعوة الناس الذين يدعونه لما يتربت على ذلك من اه تهمتي له ومن كونهم يقعون في عرضه وانه آآ - [00:02:25](#)

آآ ان فلانا اكرم وانه قد يكون عاف معه ويرمونه بالحيف والميل معه بسبب اكرامه ايه وكونه يدعوه جاء دعاه واجاب دعوته من العلماء من العلماء من كره هذا واذا كان - [00:02:50](#)

بينه وبين احد صلة قبل وقوع يولييه القضاء وانه لا مانع من اجابته لان هذه الصلة كانت موجودة وكان كل منهما يأتي الى الآخر ويجب دعوته لا يختلف هذا عما اذا كان هذا شيء جديد - [00:03:14](#)

بسبب الولاية وبسبب توليه القضاء وایراد البخاري رحمه الله الحديث وایراده اثر عثمان رضي الله عنه يدل على انه يرى ان الحاكم ويجيب الدعوة وانه اذا دعي يجيب دعوة من دعاه - [00:03:43](#)

قال اصحاب هدايا العمامة عمان. وقال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن الزهري انه سمع عروة انه قال اخبرنا ابو فضيل الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل - [00:04:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رجلا منبني يقال له ابن الاكديه على صدقة ولما قدم قال هذا لكم وهذا اهدى لي. وقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر - [00:04:28](#)

سفيان ايضا فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعث كيف يأتي فيقول هذا لك وهذا لي؟ فهلا جلس في بيت ابيه وامه وينظر والذى نفسى بيده لا يأتي بشيء الا جاء به يوم القيمة يحمله على - [00:04:48](#)

ان كان ظهيرا له رغاء او بقرة لها قوام او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا هل بلغت؟ ثلاثة قال سفيان علينا الظهورين وزاد هشام عن

ابيه عن ابي حميد انه قال سمع اذناني وابصرته عيني - 00:05:18

فانه سمعه معي ولم يقل جبريل سمع اذنني دوار صوت البقرة. ثم ورد البخاري رحمه الله ترجمة اخرى وهي باب هدايا العمال يعني ما حكمها ما يهدى الى العامل وهو الامير - 00:05:48

والوالى والعمل على الصدقة يعني الولاة الذين يتولون اعمالا للمسلمين ما حكم قبولهم الهدايا التي تهدى اليهم لسبب ولایتهم تلك المناصب او رد البخاري رحمه الله حدث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه - 00:06:17

عن النبي عليه الصلاة والسلام استعمل رجلا من بنى بني اسد وهم وهم من اليمن من من الاجر يقال الز ويقال اهل بالسين وبالزاي وليس من بنى اسد بالنسبة لبني اسد - 00:06:50

وانما هو من او من بنى الاسدي او الاجزي وهم بمعنى واحد بالزاي وبالسين يقال له ابن الا زدية وفي بعض الروايات اللزبية او اللثبية اللثبية وارسله عالما على الصدقة يعني يطلب الصدقات - 00:07:18

يقبض الصدقات من من عليهم زكاة والله عز وجل ذكر في العاملين على ذكر في مصارف الزكاة والعاملين عليها والعاملين عليها فهو ذهب ليقبضوا الصدقات من اصحابها يعني ابا وبقرا وغنممة التي هي بهيمة الانعام - 00:07:50

كان ذهب ليقبض زكاة الماشي جاء وحاسبه وكان يقول عند المحاسبة وعند تسليم ما بعوجته هذا لكم وهذا اهدى الي صنفها الى اصناف وقال هذا لكم يعني زكاة وهذا اهدى الي - 00:08:23

والرسول عليه الصلاة والسلام قام وخطب الناس وقال ما بال الرجل نبعثه او نستعمله فيأتي اليها وقال يقول هذا لك وهذا اهدى الي الا جلس في بيت امه وابيه وامه - 00:09:01

وينظر هل تأتيه هديته ثم قال ثم قال محذرا من الواقع في مثل هذا العمل نريد لهذه التصرفات انا لا يأتي احد يعني بشيء او لا يأتي احدا شيئا من هذه الاشياء - 00:09:22

بان اخذه لهدية او غير هدية بمعنى انه غله واخذه سواء كان هدية او غير هدية الا جاء يوم القيمة يحمله ان كان بغيرها رغاء وان كان بقرة لها خوار - 00:09:47

وان كان يعني وهذا اصناف هذه البهائم اصواتها البعير زوجه رغاء والبقرة صوتها خوار الغنم او الشاة صوتها انها تيعر يعني معناه انه يأتي بما غل بما غله وبما اخذه من غير حقه - 00:10:15

سيكون فضيحة له على رؤوس الاشهاد الناس اذا رأوه يحمله فانه يؤتى به ويكون فظيعة له وكذلك غير هذه الاشياء الاراضي وغيرها فانها ايضا كذلك كما جاء في الحديث المتفق على صحته - 00:10:51

والذي سبق ان مر بنا ظلم شبرا كيد شبرا من الارض طوقه بسبع اراضين يعني جعل طوقا عليه يحمله يوم القيمة يحمله يوم القيمة الى سبع اراضين كل ذلك يأتي - 00:11:17

وهو يحمله يعني فيكون فضيحة له فضيحة له يوم القيمة ثم قال عليه الصلاة والسلام ورفع يديه الى السماء على على هل بلغت على هل بلغت ثم قال اللهم اشهد ورفع يديه الى السماء حتى رؤيا عصتي بطي - 00:11:37

يعني عليه الصلاة والسلام من شدة رفعه ليديه يدعو يستشهد الله عز وجل ويسأل الله ويدعو الله آآ ويقول الله اللهم فاشهد يعني انه قد بلغ ويستشهد الله تعالى علينا - 00:11:58

نعم اللهم اشهد على هل بلغت ثم رفع يديه حتى اللهم هل بلغت؟ نعم. اللهم اللهم هل بلغت في؟ رضي الله انا هل بلغت لكن في آآ لا ادرى هل في رواية هذا الحديث اللهم اشهد - 00:12:22

لانه كان في حديث حجة الوداع قال الا هل بلغت؟ اللهم اشهد الله الا هل بلغت؟ اللهم اشهد يستشهد الله عز وجل عليهم بحجة الوداع نشهد الله عليهم. هذا الحديث - 00:12:57

مطابق للترجمة من جهة ان فيه الدالة على حكم هدايا العمال وانها غلو لانه ذكر بعد ذلك يعني ما يحصل يوم القيمة من اتیان ومن اخذ شيئا بغير حقه - 00:13:20

فانه يأتي به يحمله على على كتفه او على ظهره ويكون فضيحة له والغلو في الاصل ما يؤخذ من الغنيمة ولكنه استعمل في كل خيانة يعمل في كل خيانة ويستعمل - 00:13:42

في الأخذ من الغنيمة يعني خفية استعمل في كل خيانة سواء كان من الغنيمة او من غير الغنيمة مثل ما يعني في هذا الحديث الذي معنا فان هذا اخذ من مال الصدقات - 00:14:06

واخذ من وادنوا هدايا لمن يتولى اخذها من آخذ من يتولى جباية الصدقات هدايا من الناس الذين هم اصحاب الاموال يهدونها اليه فهو واضح الدلالة على تحريم هذا العمل - 00:14:26

وان الموظف المسؤول عن عمل ولناس به علاقة فانه لا يقبل هداياهم ويكتف عن قبولها ويمنع من قبولها الا اذا كان هناك تهادي بينه وبينهم قبل الولاية واستمرت اما ان يأتي شيئاً جديداً من اجل الولاية - 00:14:54

ومن اجل الوظيفة فهذا هو الذي لعنه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله الا جلس في بيته ابيه وامه؟ فينظر هل تأتيه هديته؟ اما ذاك فهو قبل ان يتولى الولاية تأتيه هديته - 00:15:23

لان ما لها علاقة بالوظيفة ولا لها علاقة بالعمل وانما علاقتها بالصداقة والمودة والالفة التي تكون بين الاثنين فاذا كانت تهادي قبل ذلك فانه يجوز في حدود ما كان موجوداً من قبل - 00:15:38

اما لو زادت الهدايا هذه موجود ولكن من اجل وظيفة زادت فهذا لا يصح وانما الشيلة اللي كانت موجودة من قبل لا مانع من ابقاءه ولا مانع من استمراره اما ان يأتي شيئاً جديداً - 00:16:00

او يكون لك زيادة بعد الوظيفة وبعد كونه اه صار في ولاية فهذا لا يجوز ولا يصح ثم هذا فيه دليل على محاسبة الاماء كونه يعني يعرف يعني اه ما وصل اليهم - 00:16:20

ويسلمه منهم ولا مانع من ذلك ولا محذور وفيه ايضاً ان بيان ببيان الاحكام على المنابر واعلانها وان الرسول عليه الصلاة والسلام كان عندما تحصل بعض الواقع يقوم ويخطب الناس - 00:16:48

ولا يسمى ولكن يشير الى العمل ويشمل من حصل منه الاخلاط ويشغل غيره ويكون في ذلك رجعاً له ولامثاله مما قد يحصل له ولو كانت هذه النصيحة سراً بينه وبينه - 00:17:23

هذا الذي حصل منه ذلك ما استفاد الناس الاخرون لا سيما والرسول صلى الله عليه وسلم كان هو المشرع الذي تعرف منه الاحكام فلو حدثه بينه وبين نفسه وهو كان مخططاً - 00:17:52

ونبه على خطئه قد نكتفي بكونه يتباهى على خطأ لكنه لا يبين ذلك الخطأ لكن اذا اعلن ذلك للناس ما بال اقواماً يفعلون كذا وكذا؟ ما بال الرجل يحصل منه كذا وكذا؟ فيقول كذا وكذا الى اخره فان هذا فيه - 00:18:14

اه زجره وزجر غيره. وفيه ايضاً ان من اخذ مالا حراماً من غير حقه وخان في ولاية او في غيرها واخذ الاموال سواء كان ذلك عن طريق ولايته - 00:18:37

او غير ذلك فانه ليتضحوا على رؤوس الاشهاد يوم القيمة بان يأتي بالاشياء التي اخذها من غير حقها يحملها ومن رآها ويعلم انه عوقب لذلك في هذه الفضيحة التي افتح بها على رؤوس الاشهاد - 00:19:03

وان نفس الشيء الذي حصل يعني اه كونه غلة تأتي به نفسه يوم القيمة. ان كان بغيرها اتى به وان كان انا من اتى بها وان كان بقرا اتى بها وان كان ارضاً اتى بها - 00:19:29

وان كان آياً مال يتمول فانه يأتي به ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيمة ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيمة وقد عرفنا ان الغل المقصود به يعني ان الغلو - 00:19:50

ان الغلو المقصود به في الاصل كان بالأخذ من الغنيمة على سبيل الاحفاء والخيانة وثم استعمل في كل خيانة مهما كانت فان من غل يأتي بما غل يوم القيمة مترجمة البخاري رحمه الله وقولوا هدايا العمال - 00:20:14

قد ورد حديث بلفظ الترجمة وهدايا العمال غلو هذا للعمال غلو ولكن فيه كلام واورد البخاري رحمه الله اه الترجمة بهدايا العمال

واورد الحديث الصحيح الذي على شرطه هو الذي يدل على ان هدايا العمال - 00:20:43

انها غلول لانه اخبر بان الانسان يأتي على رقبة بغير وبقرة فهو وجات وذلك ان يعني مثل هذه القضية الذي يمكن ان يحصل له هدايا ومع ذلك يعني انه من من جنس الزكاة - 00:21:11

والزكاة هي في المواشي ابل وبقر وغنم ابل وبقر وغنم ولها مثل الرسول صلى الله عليه وسلم في البقر بالابل والبقر والغنم وانها تأتي لها صراخ ولها صياح حتى يسمع صوتها - 00:21:35

حتى يسمع صوتها وينظر اليها ويعرف من حملها ومن هي عليه يعني يحملها ويقوم بذلك آفاضحة له لقومه اخذ هذا هذه الشاة وهذه البقرة او هذا البعير من غير حقه فجاء به على هذه الهيئة التي صرخ بها والعياذ بالله - 00:21:56

واستعمالهم وقال حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني ابن جرير ان اخبره ان ابن عمر رضي الله عنهم اخبره انه قال كان سالم ابي خزيمة يؤم - 00:22:27

غافلين والانصار وام المهاجرين الاولين واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة وزي وعامر ابن ربيعة. ثم ورد البخاري رحمه الله باب استقطاء الموالي واستعمالهم. باب - 00:22:47

باب استقطاء الموالي واستعمالهم يعني كونهم يعينون القضاة ويعينون عمال عامر العامل هو الامير والوالى الذي يتولى ويقال له عامل عامله على البحرين عامله بهذا ان هكذا كان يطلق على الوالى - 00:23:17

انه عامل فالاستقبال المقصود يعني تعينهم قضاة وتوليتهم القضاء واستعمالهم يعني جعلهم في العمالة وهي انهم يكونون عمال يعني عاملين تعين في اماراة او في ولاية زكاة او في او في اماماة - 00:23:43

او ما الى ذلك من انواع الولايات ومن اورد البخاري رحمه الله حديث ابن عمر رضي الله عنه ان هذا المولى ابي حذيفة كان يؤم المهاجرين الاولين لقبا ان يصلی بهم ااما - 00:24:10

وفيهم ابو بكر وعمر ابو سلمة وعامر ابن ربيعة وغيره من المهاجرين وهو مولى يعني معناه ومعنى هذا ان المولى يجوز استعماله في الولايات الخاصة التي هي ليست العظمى بان يكون اميرا على ناحية - 00:24:31

او يكون قاضيا في ناحية او يكون ااما في الصلاة ويقدم في الصلاة على غيره لان تقديم في الصلاة كما هو معلوم يمكن ان يكون من يقدم في الولاية من قضاة - 00:25:05

ويقدم في امور الدنيا وامور الدين ويعتبر الاولى اذا كان اولى من غيره فانه يقدم لا سيما في الصلاة كونه يكون اقرأ واكثر حفظا للقرآن ومعرفة بالقرآن فان هذا من اسباب التقديم كما قال - 00:25:31

الرسول صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله واذا فاستقطاء الموالي واستعمالهم في الامارة وفي جباية الزكاة وفي امامۃ الصلاة كل ذلك سائر وعرض البخاري رحمه الله هذا الحديث حديث موسى لمولى حديث ابن عمر في قصة سالم مولى ابي حذيفة وانه قدم على غيره بالصلاوة وهو مولى وهذا يدل - 00:25:57

على ان ذلك سائر اما بالنسبة لامامة العظمى فانه لا يقدم الا الاحرار هم الذين يتوفرون فيهم الشروط والمولى لا تتتوفر فيه الشروط اللي هو العبد لا تتوفر في شروط الولاية لان من شرط ذلك ان يكون حرا. وهذا عند الاختيار - 00:26:32

عندنا اختيار وعند ديار الناس له في الولاية اما اذا تسلط تسلط على الناس والله قهره بسيفه فانه يسمع له ويطاع احمداء للفتن وتسكينا لها والرسول صلى الله عليه وسلم قال - 00:27:01

وانتم امر عليكم عبد فانه من يعيش منكم فسيرا اختلافا كثيرا. اسمعوا فعليكم يقول العلماء موعضة بلية وجل منها القلوب فقم يا رسول الله كأنها موعضة نوع روسنا ونوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ما رأيكم هذا؟ وان تأمر عليكم عبد - 00:27:26

سواء كان في ولاة خاصة على سبيل التعيين والاختيار او في ولاية عامة على سبيل التغلب والتسلط فانه يسمع له ويطاع اه وقد ورد وقد ورد عن عمر في صحيح مسلم - 00:27:49

رضي الله عن عن عمر رضي الله عنه في صحيح مسلم الحديث الذي فيه ان عاملنا له على مكة واميرا له على مكة التقى به لعثمان

وقال له من استعملت على اهل مكة؟ يعني في حال غيبتك - [00:28:16](#)
قال وليته عليهما بالارزاق قال ومن ابدي قال من الموالي قال وليت عليهم مولى قال نعم يا امير المؤمنين انه قارئ لكتاب الله او انه عالم بكتاب الله عارف بالفرائض - [00:28:39](#)

وقال عمر رضي الله عنه وارضاه مؤيدا وآ ومستدلا على صحة في هذا العمل قال صدق نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويوضع به اخرين - [00:28:57](#)

ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويوضع به اخرين والحديث في صحيح مسلم وهذا يدلنا على فضل آ القرآن والعناية به والتفقه فيه وان الله تعالى يرفع به من شاء - [00:29:20](#)

ويقبض به من شاء. وقال حدثني اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني اسماعيل ابن ابراهيم عن عميه موسى ابن عقبة انه قال قال ابن الشهاد حدثني عروة ابن الزبير ان مروان ابن - [00:29:40](#)

القدم يولد وربنا مكرمك رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين سئل لهم المسلمين في عتق كل فواز. فقال اني لا ادرى من اذن فيكم - [00:30:00](#)

من لم يأذن وارجعوا حتى يرفع اليها عربائكم امركم. ورجع الناس وكلهم شفائهم ورجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. واخبروه ان الناس قد صيدوا واذنوا ثم مورد البخاري رحمة الله بباب العرفة للناس - [00:30:20](#)

العرفاء هم الذين يجعلون على طائف من الناس مسؤولين عنهم الى ان يكون الجيش والجندي يكون له امير ثم يجعل مجموعات كل مجموعة مسؤول عنها شخص وكل يلتقي بمجموعته وبلغها الاشياء التي تراد منها - [00:30:46](#)

والرسول عليه الصلوة والسلام لما انتهى من غزوة حنين وغم الغنائم وجاء وجاءت هوازن المسلمين نادمين على ما قد حصل منهم وطلبوه منه ان يرد عليهم سببهم واموالهم ان يرد عليهم اموالهم - [00:31:16](#)

فالرسول صلى الله عليه وسلم قال ان لهم واحدة منها يعني اما هذه واما هذه وقالوا نختار السبب يعني انه يرد عليهم ما سبب منه والرسول صلى الله عليه وسلم - [00:31:47](#)

قالت الناس تكلم في الناس او في الجيش وقال ان اخوانكم انهم جاؤوا طائعين مسلمين طائعين وانهم طلبو منا قال اللهم اني راض اليهم سببهم ومن فنازل او من طابت نفسه - [00:32:09](#)

عن حقه وذاك والا فاننا سنعوضه من اول ما يفيه الله علينا يعني نحن سنبني ذاك الذي يسمح ويتنازل عن حقه والذى يريد ان التمسك بحقه سنعوضه من غير هذا - [00:32:33](#)

لاننا سند عليهم سببنا فقال انه طيبنا طيبنا وارتفعت الاصوات الناس كثيرين ويقول طيبنا طيب موافقين الرسول صلى الله عليه وسلم ما يدرى من من اجاب ومن لم يجب لان الاصوات كثيرة ولا يدرى - [00:32:56](#)

من المواقف ومن الذي لم يوافق فقال انا لا ادرى من اذن ومن لم يأذن يعني كونه على سبيل الافراد واحد واحد والرسول ما علم هذا ولكن ارجعوا حتى يعني يخبرنا عرفاؤكم - [00:33:15](#)

يعني كل مثلا كل مئة عليهم شخص مسؤول عنهم يجتمع بهم ويعرفهم واحد واحد كلهم واقفين ولا فيهم احد مخالف ثم كل واحد كل مئة مثلا او كل خمسين او كل كذا - [00:33:37](#)

يكون عليهم عريض واحد مسؤول عنهم يرجعون اليه وهو يتصل بالامام او بالامير او بقائد الجيش قال حتى يخبرنا عرفاؤكم فانصرفوا ثم اتصل كل عريف لم يتبعونه وعرف رأيه واحدا واحدا - [00:33:51](#)

واتفقوا على على يعني انهم طيبوا وجاؤوا وقالوا انهم طيبوا والرسول صلى الله عليه وسلم يعني اعتبر او بنى على قول العرفة الذين جاؤوا مخبرين عن من تحت مسئولياتهم ومن هم مسؤولون عنه - [00:34:20](#)

ومن هم مسؤول عنده؟ وفي هذا دليل على اتخاذ العرباء وهم الذين يعرفون بالناس وآ يولون يعني مجموعات من الناس يبلغون يبلغون او آ يكون هم المرجع لهم يتكلمون عنهم ويتحدثون - [00:34:47](#)

عنهم واذا ارادوا شيئاً يبلغه هذا العريق الذي عين عليهم وهو دليل على اتخاذ العرفاء واتخاذ المسؤولين الخاصين الذين يختصون بكل بعده معين في حال العرفة واضح يعني من الحديث - [00:35:15](#)

لان الحديث نص في هذا الحديث نص في هذا وهم كما هو معلوم ولادة الا انه ولادة احد ولادة ولا تنصحت ولاتي وفي هذا الحديث دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يعلم الغيب - [00:35:40](#)

الا لو كانوا يعلمون غير ما يحتاج الى ان يقول ما نعلم من اذن ومن لم يأذن من طيب ولم يطيب لو كان يعلم ما في الصدور ويعلم لكنه الظماير - [00:35:59](#)

ويعلم المغيبات ما احتاج الى ان يقول حتى يأتي العرفاء ويلفون ولكنه ما عرف من طيب ومن لم يطيب. من طابت نفسه ومن اذن بارتياح وطمأنينة ومن لم يأذن اصلا - [00:36:15](#)

فهذا من الدلة الكثيرة الدالة على انه صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب وانه لا يعلم من الغيب الا ما اطلعه الله عز وجل عليه. لا يعلم من الغيب - [00:36:32](#)

الا ما اطلعه الله سبحانه وتعالى عليه. والحديث سبق ان مر بنا في مواضع عديدة ولكنه جاء هنا من اجل الاستدلال به على اتخاذ - [00:36:44](#)

العرفاء الذين يكونوا مسؤولين عن عدد معين من الناس وهذا من حسن التنظيم والترتيب وسرعة يعني معرفتي اما عند كل انسان عن طريق هؤلاء العرفاء على الذين كل واحد مسؤول عن عدل - [00:37:01](#)

فاما كان الجيش مثلاً يتكون يعني مثلاً من الفين وكل ما عليهم عربس فيكون عشرين عريف هم الذين كل واحد يجتمع بمئة ويعرف ما عندهم وما يعني هذا ويبلغه - [00:37:26](#)

الى الى قائد الجيش قال بعض ما يكره من ثناء السلطان. واما خرج قال غير ذلك وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عاصم ابن محمد ابن زيد ابن عمر عن ابيه انه قال - [00:37:45](#)

ابن عمر رضي الله عنهما انا ندخل على سلطاناً فنقول لهم بخلاف ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعدها نطاطاً. ثم عرض البخاري رحمة الله وفي بعض سماء السلطان وايشه؟ وما يكره من ثناء السلطان واما خرج قال - [00:38:08](#)

وذلك يعني انه اذا لقي السلطان وفي مجلسه اثنى عليه ومدحه واما خرج من عنده وصار مع غيره صار يتكلم فيه ويذمه ويعييه قال يذمه ويعييه فهذا آآ اورد فيه - [00:38:38](#)

حديث ابن عمر اثر ابن عمر رضي الله عنه وهو انه قيل له ان كنا نقول عند سلطاناً يعني نقول القول ثنتي عليه فاما خرجنا تكلمنا تكلمنا فيهم قال انا ندخل على سلطاناً فنقول لهم بثلاث ما نتكلم اذا خرجنا من عنده. انا كنا ندخل على - [00:39:08](#)

فنقول لهم بخلاف ما نقوله اذا خرجنا من عندهم يعني معناه اذا كانوا في مجلس السلطان وفي حضرته يمدحونه يثنون عليه واما خرج واما خرجوا من عنده راحوا يتكلمون فيه ويعييرون ويسبونه - [00:39:40](#)

وهؤلاء وهذا كما قال ابن عمر رضي الله عنه كنا نعده نفاقاً كونه يقول في حال كلام طيب واما خرج من عنده صار يتكلم فيه بكلام سيء صار يتكلم فيه بكلام شيء قال كنا نعده نفاقاً - [00:40:03](#)

لان هذا هو النفاق اظهار شيء وابطال شيء اظهار شيء ما يبغى شيء اذا كان عندهم فهو في نفسه عليهم شيء فلا يظهر ما في نفسه لكن يظهر الخلاف هو المدح - [00:40:26](#)

عذر خلافة وهو المدح واما خرج من عندهم ولقي امثاله ونظرائه صار يتحدث لحقهم بكلام خلاف ذلك المدح. يعني عند حضرته وفي حظر السودان يمدحه واما غاب عنه ذمه قال عمر كنا نعده نفاقاً لان كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعدون ذلك من النفاق - [00:40:44](#)

وهذا يدلنا على ان الانسان اذا كان عند الفحص فاما تكلم بالحق اما يتكلم بتصحية اما كونه يمدحه واما خلا تكلم بخلاف ذلك فهذا كما قال عبد الله بن مسعود عبد الله بن عمر كنا نعده من النفاق - [00:41:17](#)

قمنا نعده من النفاق بمعنى انه اذا كان عنده يبطن شيئاً ويظهر خلافه و اذا خرج من عنده باحة في ذلك الذي يبطنه واظهر ذلك الذي يبطنه حيث لا يسمعه السلطان - [00:41:47](#)

وحيث لا يكون بحضورة السلطان وفي هذا تحذير من الواقع في مثل ذلك وان الانسان يكون لسانه لا يتكلم الا بما هو حق ولا يكون له ظاهر وباطن بمعنى انه يكون عند الانسان - [00:42:05](#)

على حال ويتحدث عنه ويمدحه ويثنى عليه و اذا غاب عنه ذمه اذا كان هذا لا يمدحه اذا كان انا عندي حلقة دم ولا مجال الا الا الذنب فادا لا يمدحه - [00:42:28](#)

اما ان يمدحه و اذا خرج منه ذمه فهذا هو النفاق الذي قال عبد الله بن عمر كنا نعود بذلك من النفاق. ومن اخطر ما يكون على الولاة هؤلاء المنافقون - [00:42:45](#)

الذين يلقونهم يلقون السلاطين والحكام بالسنة حلوة و اذا خرجوها من عندهم و اذا هم يسلقوهم بالسنة حداد ويتكلمون فيهم هذا هو شأن المنافقين وهذه هي المنافقين قال حدثنا قصيبا قال حدثنا الليل عن يزيد ابن ابي حبيب عن عراك عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:43:01](#)

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء وجه وهؤلاء بوجه قال حدثنا خطيبة قال حدثنا الليل عن يزيد ابن ابي حبيب - [00:43:33](#)

عن ابي هريرة كما ورد البخاري رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شر الناس وجهي ذو الوجهين ان شر الناس ذو الوجهين. الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه - [00:43:53](#)

وهذا من جلس الذين يعني آآ من تقدم ذكرهم في اثر عبد الله بن عمر وانه اذا كان عند الشياطين يلقاهم بوجه و اذا خرج لقي غيرهم بوجه اخر يعني بالنسبة لما كان - [00:44:11](#) عند - [00:44:30](#)